اغتنام الأجر لمن شهد صلاة الفجر

تأليف

سالم بن سعد الطويل

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

أعده للنشر

فهد بن سالم الطويل

الطبعة الأولى

١٤٤١/٢٠١٩

طبع على نفقة بعض المحسنين في دولة الكويت غفر الله لهم ولوالديهم

اغتنام الأجر لمن شهد صلاة الفجر

اغتنام الأجر من شهد صلاة الفجر

تأليف

سالم بن سعد الطويل

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

أعده للنشر

فهد بن سالم الطويل

الطبعة الأولى

١٤٤١/٢٠١٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

الحمدُ لله ربِّ العالمين وأشهد أن لا إله إلا اللهُ وحدَه لا شريك له وليُّ الصالحينَ، وأشهد أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه خاتمُ النَّبيِّين، صلَّى اللهُ عليه وعلى آلِهِ وصحبِهِ وتابعيهم بإحسانٍ إلى يومِ الدينِ؛

أما بعدُ:

فهذه رسالةٌ مختصرةٌ جمعتُ فيها الأحاديثَ الصحيحةَ المشهورةَ في تعداد الأجور العظيمة، والغنائم المباركةِ التي يَجنيها المُسْلِمُ بقيامِهِ لصلاةِ الفجرِ ومحافظتِهِ عليها مع الجماعة في المسجدِ، وسمَّيتُها: «اغتنام الأجر لمن شَهِدَ صلاةَ الفجر».

ولصلاة الفَجْر مزايا وفضائلُ تنفردُ بها عن بقيَّة الصلوات، ولذلك أقسمَ اللهُ بها في سورة الفجر.

قال الشيخُ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأقسم تعالى بالفجر، الذي هو آخرُ الليل ومقدمةُ النَّهار، لِمَا في إدبار الليل وإقبالِ النهار مِن الآيات الدَّالةِ على كمال قدرةِ الله تعالى، وأنَّه وحدَه المُدبِّرُ لجميع الأمور، الذي

لا تنبغي العبادةُ إلا له، ويقعُ في الفجر صلاةٌ فاضلةٌ معظَّمةٌ، يَحْسُنُ أنْ يُقْسِمَ اللهُ بها» [١].

ثُمَّ بعد أن ذكرتُ الغنائمَ والأجور التي يُحصِّلها المسلم من هذه الأعمال التي تحتفُّ بصلاة الفجر، ذَكَرْتُ غنائمَ أخرىٰ ينالها المسلمُ إذا حافظ علىٰ الصَّلوات المفروضة في المسجد، وهذه الفضائل والأعمال تعُمُّ صلاة الفجر وغيرها من الصلوات؛ تتميمًا للفائدة، ونصحًا للعِباد.

واللهَ أسألُ أن ينفعَ بهذه الرسالةِ كاتبَها وقارئَها وناشرَها وأن تكونَ عونًا للمسلمينَ علىٰ المحافظةِ علىٰ صلاةِ الفجرِ.

والحمدُ للهِ أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، وصلىٰ اللهُ وسلَّم علىٰ نبيِّنا محمدٍ وعلىٰ آلِه وصحبِه أجمعين.

وكتبه: سالم بن سعد الطويل

---

(١) تفسير السعدي (ص: ٩٢٣).

مكانةُ الصَّلاةِ في الإسلامِ

الصَّلاةُ عمودُ الإسلام، والدليلُ قولُه ﷺ: «**رأسُ الأمرِ الإسلامُ، وعمودُه الصَّلاةُ...**»(١)، وممَّا يدلُّ على أهميَّة الصلاةِ وعظيمِ منزلتِها:

١- أنَّها العبادةُ الوحيدةُ التي فُرِضت في السَّموات عندما عُرِجَ بالنبيِّ ﷺ، قال ﷺ: «**فأوحى اللهُ إليَّ ما أَوحى، ففَرض عليَّ خمسين صلاةً في كلِّ يوم وليلة،... حتى قال: يا محمدُ، إنهنَّ خمسُ صلواتٍ كلَّ يومٍ وليلةٍ، لكلِّ صلاةٍ عشرٌ، فذلك خمسون صلاةً**»(٢).

٢- وهي أوَّل ما يحاسَبُ عليه العبدُ يومَ القيامة، قال ﷺ: «**أَوَّلُ ما يحاسَبُ به العبدُ يومَ القيامة الصَّلاةُ، فإن صَلَحَتْ صَلَحَ له سائرُ عملِه، وإن فسدت فسد سائرُ عملِه**»(٣).

٣- وهي مِن أعظم أسباب دخولِ الجنَّة، قال ﷺ مجيبًا مَن سأله عن مرافقته في الجنَّة: «**فأعنِّي على نفْسك بكثرة السُّجود**»(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي رقم: (٢٦١٦)، وحسنه الألباني في الإرواء رقم: (٤١٣).

(٢) أخرجه البخاري رقم: (٣٤٩)، ومسلم رقم: (١٦٢)، واللفظ له.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط رقم: (١٨٥٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم: (١٣٥٨).

(٤) أخرجه مسلم رقم: (٤٨٩).

ولذلك كانتِ الصَّلاةُ آخِرَ وصايا النبيِّ ﷺ في مرض موته، فعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كانت عامَّةُ وصيَّة رسولِ الله ﷺ حين حَضَرَهُ الموتُ: **الصلاةَ وما ملكت أيمانُكم، الصلاةَ وما ملكت أيمانُكم**، حتى جعل رسولُ الله ﷺ يُغَرْغِرُ بها صدرُه، وما يكاد يَفيضُ بها لسانُه»(١).

قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالصلاةُ قرَّةُ عيونِ المحبينَ في هذه الدنيا لِما فيها مِن مناجاةِ مَن لا تَقَرُّ العيونُ ولا تطمئنُّ القلوبُ ولا تسكنُ النفوسُ إلَّا إليهِ، والتنعُّمِ بذكرِه، والتذلُّلِ والخضوعِ لهُ، والقربِ منهُ، ولا سيَّما في حالِ السجودِ، وتلك الحالُ أقربُ ما يكون العبدُ من ربِّه فيها ومِن هذا قولُ النبيِّ ﷺ: «**يا بلالُ أرِحنا بالصلاةِ**» (٢) فأعلمَ بذلك أنَّ راحتَه ﷺ في الصلاةِ كما أخبرَ أنَّ قرَّةَ عينِه فيها» (٣).

(١) أخرجه أحمد رقم: (١٢١٦٩)، وصححه الألباني في الإرواء رقم: (٢١٧٨).

(٢) أخرجه أحمد رقم: (٢٣٠٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: (٧٨٩٢).

(٣) رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه (ص: ٣٧).

بيانُ أهميةِ المحافظةِ على الصلاةِ في وقتها

عن عبد الله بنِ مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سألتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى الله؟ قال: «**الصَّلاةُ على وقتها**» قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قال: «**ثُمَّ برُّ الوالدين**» قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قال: «**ثُمَّ الجهادُ في سبيل الله**»(١).

فالصَّلاةُ في أوَّل وقتها أحبُّ الأعمال إلى الله عَزَّوَجَلَّ لِما في ذلك من المبادرة إلى الخير.

وعن أُمِّ فَرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سُئِلَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ ؟ قال : « **الصَّلاةُ في أوَّلِ وقتِها**» (٢) .

*** ويستثنى من ذلك وقتان:**

الأول: تأخيرُ صلاة الظهر عند شدة الحرِّ حتى يبردَ الجوُّ، والدليل

---

(١) أخرجه البخاري رقم: (٥٩٧٠)، ومسلم رقم: (٨٥)، واللفظ له.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومُحصَّلُ ما أجاب به العلماءُ عن هذا الحديثِ وغيرِه ممَّا اختلفت فيه الأجوبةُ بأنَّه أفضلُ الأعمال، أنَّ الجواب اختَلَفَ لاختلاف أحوال السَّائلين بأنْ أعلمَ كُلَّ قوم بما يحتاجون إليه، أو بما لهم فيه رغبةٌ، أو بما هو لائقٌ بهم، أو كان الاختلافُ باختلاف الأوقاتِ بأنْ يكونَ العملُ في ذلك الوقتِ أفضلَ منه في غيره، فقد كان الجهادُ في ابتداء الإسلام أفضلَ الأعمال؛ لأنَّه الوسيلةُ إلى القيام بها والتمكُّنِ مِن أدائها، وقد تضافرتِ النُّصوصُ على أنَّ الصلاةَ أفضلُ من الصَّدقة ومع ذلك ففي وقت مواساةِ المضطر تكونُ الصدقةُ أفضلَ، أو أنَّ أفضلَ ليست على بابها بل المرادُ بها الفضلُ المُطلَقُ أو المرادُ مِن أفضل الأعمال فحذفت (مِن) وهي مرادةٌ». [فتح الباري ٢/ ٩].

(٢) أخرجه أبو داود رقم: (٤٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: (١٠٩٣).

قولُه ﷺ: «**إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالصَّلاةِ، فإنَّ شدَّةَ الحرِّ مِنْ فَيْحِ جهنَّمَ**»(١).

الثاني: تأخيرُ صلاة العشاء إلى ثُلُثِ الليل أو نِصْفِه إذا لم يشقَّ ذلك على الناس؛ والدليل قولُه ﷺ: «**لولا أنْ أشقَّ على أُمَّتي لأمرتُهُم أنْ يُؤخِّروا العِشاءَ إلى ثُلُثِ اللَّيلِ أو نصفِهِ**»(٢).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: **أَعْتَمَ النَّبيُّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ حتَّى ذهبَ عامَّةُ اللَّيلِ، وحتَّى نام أهلُ المسجِدِ، ثُمَّ خرج فصلَّى، فقال: «إنَّه لوقْتُها لولا أنْ أشُقَّ على أُمَّتي»**(٣).

وممَّا يتساهل فيه كثيرٌ من المسلمين تأخيرُ الصلاة عن وقتها، وكذا النَّومُ عن الصلاةِ المكتوبةِ، وقد جاء الوعيدُ لمَنْ ينامُ عن الصلاة المكتوبة، ففي حديثِ سمرةَ بنِ جُندبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّه أتاني الليلةَ آتيان، وإنهما ابْتَعَثاني، وإنَّهما قالا لي: انْطَلِقْ، وإنِّي انطلقتُ مَعَهُما، وإنَّا أَتَيْنا على رَجلٍ مُضْطجِعٍ، وإذا آخَرُ قائمٌ عليه بصخرةٍ، وإذا هو يَهْوي بالصَّخرةِ لرأسِه فيَثْلَغُ رأسَه، فيَتَهَدْهَدُ الحَجَرُ هَاهُنا، فيَتْبَعُ الحَجَرَ فيأخُذُه، فلا يَرْجِعُ إليه حتى يَصِحَّ رأسُه**

---

(١) أخرجه البخاري رقم: (٥٣٦)، ومسلم رقم: (٦١٥).

قولُه ﷺ: «مِنْ فَيْحِ جهنَّمَ»، قال ابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «الفيحُ: سطوعُ الحَرِّ وفورانُه». [النهاية في غريب الحديث ٣/ ٤٨٤].

(٢) أخرجه الترمذي رقم: (١٦٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: (٥٣١٣).

(٣) أخرجه البخاري رقم: (٧٢٣٩)، ومسلم رقم: (٦٣٨)، واللفظ له.

كما كان، ثُمَّ يعودُ عليه فيَفْعَلُ به مثلَ ما فَعَلَ المرَّةَ الأُولىٰ» قال: **قلتُ لهما: سبحانَ اللهِ ما هذانِ؟...** قال: **قلتُ لهما: فإنِّي قد رأيتُ منذ الليلة عجبًا، فما هذا الذي رأيتُ؟** قال: قالا لي: أما إنَّا سنخبرُك، أمَّا الرَّجلُ الأوَّلُ الذي أتيتَ عليه يُثْلَغُ رأسُه بالحَجَرِ، فإنَّه الرَّجلُ يأخذُ القرآنَ، فيرفُضُه، وينامُ عن الصلاةِ المكتوبةِ» (١).

وبعضُ الناس يُنشئُ وقتًا للصلاة مِن هواه، ويتقرَّبُ إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ بما لم يأمرِ اللهُ به فيتعمدُ أنْ يجعلَ صلاةَ الفجر بعد طلوع الشمس، وهذا علىٰ قول بعض المحققين من أهل العِلم لا صلاةَ له علىٰ هذه الحالة شأنُه شأنُ مَن يصلِّي الصلاةَ قبل دخول الوقت، فمَن صلَّىٰ الصلاةَ في غير وقتها متعمدًا (٢) فهو كمَن صامَ الليلَ بدل النَّهار، فلا يصحُّ صيامه؛ لأنَّه ابتدع وقتًا ما أنزل اللهُ به من سلطان.

---

(١) أخرجه البخاري رقم: (٧٠٤٧).

قوله صلى الله عليه وسلم: «**أما الذي يُثلغ رأسُه بالحَجَرِ**»، قال ابنُ العربي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جُعلتِ العقوبةُ في رأس هذه النَّومة عن الصلاة،والنَّومُ موضعُه الرأس».[فتح الباري ١٢/ ٤٤١].

قوله صلى الله عليه وسلم: «**وينامُ عن الصلاة المكتوبة**». قال ابنُ بطَّال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يعني لخروج وقتِها وفواتِه، وهذا إنَّما يتوجَّه إلىٰ تضييع صلاة الصبح وحدَها؛ لأنَّها هي التي تَبطُلُ بالنَّوم، وهي التي أكَّد اللهُ المحافظةَ عليها، وفيها تجتمعُ الملائكةُ، وسائرُ الصلواتِ إذ ضُيعت فحمْلُها مَحْمَلَها، لكن لهذه الفضلُ». [شرح صحيح البخاري ٣/ ١٣٥].

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في حقِّ التائب مِنْ تَرْكِ الصَّلاة: «تاركُ الصلاةِ عمدًا لا يُشرع له قضاؤُها ولا تصحُّ منه، بل يُكثِرُ مِنَ التطوع، وكذا الصَّومُ وهو قولُ طائفة من السلف؛ كأبي عبد الرحمن صاحب الشافعي، وداود وأتباعِه، وليس في الأدلَّة ما يخالف هذا، بل يوافقه». [الفتاوىٰ الكبرىٰ ٥/ ٣٢٠].

حكمُ تاركِ الصلاةِ

قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يختلف المسلمون أنَّ تركَ الصلاةِ المفروضة عمدًا من أعظمِ الذنوب وأكبرِ الكبائرِ، وأنَّ إثمَهُ عند الله أعظمُ من إثم قتلِ النَّفسِ وأخذِ الأموالِ، ومن إثمِ الزِّنا والسرقةِ وشربِ الخمرِ، وأنَّه مُتعرِّضٌ لعقوبةِ الله، وسَخَطِهِ وخزيِهِ في الدنيا والآخرة»[(١)].

وتارك الصلاة له حالان:

الحال الأولى: أن يكون جاحدًا لفَرْضِيَّتها، ومُنكرًا لوجوبها، فهذا كافرٌ كفرًا أكبر بإجماع أهلِ العلمِ[(٢)].

الحال الثانية: أن يكونَ تاركًا للصلاة كسلًا وتهاونًا، وهو يعتقدُ وجوبَها ولا يجحدُها، فإنه يكفرُ كفرًا أكبر[(٣)]، وهذا هو القولُ الراجحُ عند بعض المحَقِّقين مِن أهل العلم ؛ لأدلَّةٍ منها:

---

(١) كتاب الصلاة وأحكام تاركها (ص:٣١).

(٢) قال ابنُ عبد البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمع المسلمون على أنَّ جاحدَ فرضِ الصلاة كافرٌ يُقتلُ إن لم يتبْ مِن كفرِه ذلك» [الاستذكار٢/ ١٤٩].

(٣) تكفيرُ تارك الصلاة كسلاً رُوي عن عليٍّ وابنِ عباسٍ وجابرٍ وأبي الدرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قالُوا: مَن لم يُصلِّ فهو كافرٌ، وكذا رُوي عن عمرَ بنِ الخطاب وعن ابنِ مسعودٍ مَن لم يُصلِّ فلا دينَ له، وبه قال إبراهيمُ النَّخعي والحَكَمُ بنُ عُتيبة وأيوبُ السَّختياني وعبدُ الله بنُ المبارك وأحمدُ ابنُ حنبل وإسحاقُ بنُ راهويه» [انظر الاستذكار ٢/ ١٤٩].

١- قولُه تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر ٣٨:٤٣]، فتركُ الصلاةِ مِن أعظم أسباب دخولِهم النَّار.

٢- حديثُ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ بين الرَّجل وبين الشِّركِ والكفرِ تَرْكَ الصَّلاةِ**» (١).

٣- قال التابعيُّ الجليل عبد الله بن شقيق العقيلي: «كان أصحابُ محمد ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركُه كفرٌ غير الصلاة» (٢)، وهذا يُشبه أن يكونَ إجماعًا من الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على كفر تارك الصلاة.

سُئلت اللجنة الدائمة للإفتاء عن رجلٍ مات وهو لا يصلي، مع كونه يعتقد الشهادتين، هل يدفن في مقابر المسلمين؟

فأجابت: «قد دلَّتِ النُّصوصُ من الكتابِ والسنَّةِ على كُفْرِ تارك الصلاة تهاونًا وكَسَلًا، وإن أتى بالشهادتين، واعتقدَ وجوبَ الصَّلاة، وهو أصحُّ قولَي العُلماء، وبذلك يُعلَمُ أنه لا يُعامَلُ معاملةَ المُسلمين في الغَسْل والتَّكفين والصَّلاة، بل يُدْفَنُ كما تُدْفَن الجِيَف التي يخشى تأذِّي الناس بها...» (٣).

---

(١) أخرجه مسلم رقم: (٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي رقم: (٢٦٢٢)، وصححه الألبانيُّ في صحيح الترغيب، رقم: (٥٦٥).

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة-المجموعة الأولى (٨/ ٤١١) برئاسة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، وعضوية كلٍّ من: عبد الله بن قعود، وعبد الله بن غديان، وعبد الرزاق عفيفي رحمهم الله جميعًا.

الغنائم لمَن صلى الفجر

الغنيمة الأولى: تحصيل النَّشاط في البدن وطِيبِ النَّفْس.

فالمسلم إذا استيقظ لصلاة الفجر فذَكَرَ اللهَ وتوضأ وصلَّى انحلَّتْ عنه عُقَدُ الشيطان، والدليلُ حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**يَعقِدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدِكم إذا هو نام ثلاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كلَّ عُقْدةٍ مكانَها: عليك ليلٌ طويلٌ فارقُدْ، فإنِ استيقظَ فذَكَرَ اللهَ انحلَّتْ عقدةٌ، فإنْ توضأَ انحلَّتْ عقدةٌ، فإنْ صلَّى انحلَّتْ عُقَدُه كلُّها، فأصبح نشيطًا طيِّبَ النَّفْس، وإلا أصبح خبيثَ النَّفْس كسلانَ**» (١).

الغنيمة الثانية: مَن صلَّى الفجر فهو في ذمَّة الله.

لحديث جُندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول: قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن صلَّى الصبحَ فهو في ذمة الله، فلا يطلبنَّكُم اللهُ مِن ذمته بشيء فيدركَه فيكبَّه في نار جهنمَ**»(٢).

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**في ذمة الله**»، أي في عهدِ الله وحفظِه وأمانِه وضمانِه فلا تتعرضوا له بالشرِّ والأذى.

---

(١) أخرجه البخاري رقم: (٣٢٦٩)، ومسلم رقم: (٧٧٦)، واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه مسلم رقم: (٦٥٧).

وقوله ﷺ: «**فلا يطلبنَّكُم اللهُ مِن ذمته بشيء فيدركَه**» فمن تعرض بالأذىٰ لمن صلَّىٰ الفجر فالله يطلبُ بحقِّه، ومن يطلبْهُ اللهُ فلن يجد مفرًّا ولا ملجأً، وهذا وعيد شديد لمن يتعرض للمصلين وترغيب في حضور صلاة الصبح.

وقوله ﷺ: «**فيَكُبَّه في نار جهنمَ**» يقلِّبُه فيها علىٰ وجهِهِ [١].

۞ الغنيمة الثالثة: صلاةُ سُنَّة الفجر خيرٌ مِنَ الدنيا وما فيها.

فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبيِّ ﷺ قال: «**ركعتا الفجر خيرٌ مِن الدنيا وما فيها**» [٢].

قال الشيخُ ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «الدنيا منذُ خُلِقَتْ إلىٰ قيام الساعة بما فيها من كلِّ الزخارفِ من ذهبٍ وفضةٍ ومتاعٍ وقصورٍ ومراكبَ وغيرِ ذلك، هاتان الركعتان خيرٌ من الدنيا وما فيها؛ لأن هاتين الركعتين باقيتانِ والدنيا زائلةٌ» [٣].

وقال ﷺ في بيان فضل سنة الفجر: «**لهُما أحبُّ إليَّ من الدُّنيا جميعًا**» [٤].

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي(٢/ ٢٨٢).

(٢) أخرجه مسلم رقم: (٧٢٥).

(٣) الشرح الممتع (٤/ ٧٠).

(٤) أخرجه مسلم رقم: (٧٢٥).

وقد كان النبيُّ ﷺ يتعاهدُ هذه السُّنةَ، ويحرصُ عليها بشدة؛ كما قالت عائشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لم يكن النبيُّ ﷺ على شيء مِن النوافل أشدَّ منه تعاهدًا على ركعتي الفجر»(١).

ولمَّا كان لهاتين الرَّكعتين قبل الفجر من الفضل العظيم؛ ناسَبَ أن نذكر بعض الأحكام المتعلِّقة بهما:

أولًا: بيانُ وَقْتِ صلاتِهما:

فوقتهما بعد دخول وقت الفجر، وقبل أداء الفريضة، كما قالت أمُّ المؤمنين عائشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «...**وركعتين بين النداءين ولم يكنْ يدعُهما أبدًا**» (٢).

ثانيًا: بيان ما يقرأُ فيهما:

فالسُّنَّةُ أن يقرأ في سُنَّة الفجر سورةَ الكافرون في الركعة الأولى بعد الفاتحة، وفي الركعة الثانية سورةَ الإخلاص، فعن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أنَّ رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري رقم: (١١٦٩)، ومسلم رقم: (٧٢٤)، واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري رقم: (١١٥٩).

* قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكان من هديه في سفره الاقتصارُ على الفرض، ولم يُحفظْ عنه أنه صلَّى سنةَ الصلاةِ قَبْلها ولا بعدها إلا ما كان من الوتر، وسنة الفجر فإنه لم يكن ليدعهما حضرًا ولا سفرًا». [زاد المعاد١ / ٤٥٦].

(٣) أخرجه مسلم رقم: (٧٢٦).

وفي هذا بيان فضل التوحيد، لذا كان النبيُّ ﷺ يفتتحُ به يومَه.

وورد أنه ﷺ كان يقرأ في سنة الفجر ببعض الآيات كما في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ «كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ الآية التي في البقرة، وفي الآخرة منهما: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:٥٢]»(١).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في ركعتي الفجر: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾، والتي في آل عمران: ﴿تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾»(٢).

ثالثًا: بيان استِحباب تخفيفهما:

فمن الأحكام المتعلقة بهاتين الركعتين أنه يُسنُّ تخفيفهما؛ لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان رسولُ الله ﷺ يُخفِّفُ الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتَّى إني لأقول: هل قرأ بأمِّ الكتاب؟!»(٣).

ويُتنبَّهُ بأنَّ تخفيفَهما يكون من غير إخلال بالأركان والواجبات.

رابعًا: مشروعيَّة قضاء سنة الفجر لمن فاتته:

يُشرع قضاء سنة الفجر في وقتين:

١- **بعد صلاة الفجر**، كما جاء في حديث قيس بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

(١) أخرجه مسلم رقم: (٧٢٧).
(٢) أخرجه مسلم رقم: (٧٢٧).
(٣) أخرجه البخاري رقم: (١١٧١).

قال: رأى رسولُ الله ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين، فقال رسولُ الله ﷺ: «**صلاة الصبح ركعتان**»، فقال الرجل: إني لم أكن صليتُ الركعتين اللتين قبلهما، فصليتُهما الآن، فسكت رسولُ الله ﷺ»[(١)].

وسكوت النبيِّ ﷺ إقرارٌ منه على مشروعية قضاء سنة الفجر في هذا الوقت.

٢- **بعد طلوع الشمس**، فعن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لم يصلِّ ركعتي الفجر فليصلِّهما بعدما تطلع الشمسُ**»[(٢)].

وقضاء سنة الفجر يكون بعد طلوع الشمس وارتفاعها قِيد رمح، ويُقدَّر بربع ساعة من طلوع الشمس، أما الصلاة عند طلوع الشمس فقد نهى عنها النبي ﷺ.

فعن عمرو بن عبسة أنه ﷺ قال: «**صلِّ صلاةَ الصُّبح، ثُمَّ أقصرْ عن الصلاةِ حتى تطلعَ الشمسُ حتى ترتفعَ، فإنها تطلعُ حين تطلعُ بين قرني شيطان، وحينئذ يسجدُ لها الكفَّارُ**»[(٣)].

(١) أخرجه أبو داود رقم: (١٢٦٧)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم: (١٠٤٤).

(٢) أخرجه الترمذي رقم: (٤٢٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم: (٢٣٦١).

(٣) أخرجه مسلم رقم: (٨٣٢).

الغنيمة الرابعة: من صلَّى الفَجْرَ ثمَّ جلسَ يذكرُ اللهَ حتى تطلعَ الشمسُ ثُمَّ صلَّى ركعتين كُتِبَ له أجرُ حجةٍ وعمرةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ.

لحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **مَن صلَّى الغداةَ -أي: صلاة الفجر- في جماعة ثُمَّ قعد يذكرُ اللهَ حتى تطلعَ الشمسُ، ثُمَّ صلَّى ركعتين كانت له كأجرِ حجةٍ وعمرةٍ، تامَّةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ**»(١) .

ويبدأُ وقتُ هاتين الركعتين بعد طلوع الشمس وارتفاعها قِيد رُمح، ويقدَّر بربعِ ساعة من طلوعِ الشمس، ولا يجوز الصلاة عند طلوع الشمس كما تقدَّم.

الغنيمة الخامسة: المحافظة على صلاتي الفجر والعصر سببٌ لدخول الجنة ورؤية الله جَلَّ جَلَالُهُ.

قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن صلَّى البردين دخل الجنَّةَ**»(٢).

وقال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لن يَلِجَ النارَ أحدٌ صلَّى قبل طلوع الشمس، وقبل غروبها**» (٣).

ليس المراد بالحديثين: أن مَنِ اقتصر على البَرْدين -وهما: الفجر والعصر- مع تركه للصلوات الأخرى أنَّه سيدخل الجنَّةَ، بل المراد أن

(١) أخرجه الترمذي رقم: (٥٨٦)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم: (٣٤٠٣) .
(٢) أخرجه البخاري رقم: (٥٧٤)، ومسلم رقم: (٦٣٥).
(٣) أخرجه مسلم رقم: (٦٣٤).

الحُكْمَ متحقق في حال توفُّرِ الشروط وانتفاء الموانع[١].

وقد ثبت لصلاتي الفجر والعصر من الفضل على غيرهما ما ذُكر من اجتماع الملائكة فيهما[٢]،ورفع الأعمال وغير ذلك، فهما أفضل الصلوات، فناسب أن يُجازى المحافِظُ عليهما بأفضل العطايا وهو النظر إلى وجه الله تعالى[٣].

فأعظمُ نعيم يُعطيه اللهُ لأهل الجنة هو رؤية وجهه الكريم، ولذلك كان النبيُّ ﷺ يدعو في صلاته فيقول: «**وأسألُك لذةَ النَّظرِ إلى وجهك...** »[٤] .

قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهي الغايةُ التي شمَّر إليها المشمِّرون، وتنافس فيها المتنافسون، وتسابقَ إليها المتسابقون، ولمِثْلِها فلْيعمل العاملون، إذا ناله أهلُ الجنة نَسُوا ما هم فيه من النَّعيم، وحرمانه والحجاب عنه لأهل الجحيم أشدُّ عليهم من عذاب الجحيم، اتَّفق عليها الأنبياء والمرسلون وجميع الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام على تتابع القرون، وأنكرها أهل البدع المارقون»[٥].

---

(١) قال المؤلِّفُ وفقه اللهُ: «فَهْمُ هذه القاعدة يُزيل كثيرًا من الإشكالات عن طالب العلم». [التعليق المختصر على نظم القواعد الفقهية للشيخ السعدي ص٥٤].

(٢) قال رسولُ الله ﷺ: «**يتعاقبون فيكم ملائكةٌ بالليل وملائكةٌ بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر...**» أخرجه البخاري رقم: (٥٥٥)، ومسلم رقم: (٦٣٢).

(٣) قاله الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في فتح الباري(٢/ ٣٤).

(٤) أخرجه النسائي رقم: (١٣٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: (١٣٠١).

(٥) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح [ص: ٢٨٥].

والمحافظة على صلاتي الفجر والعصر سبب لنيل هذا النعيم العظيم كما في حديث جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنَّا جُلوسًا عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ نظر إلى القمر ليلةَ البدر، فقال: «**أما إنَّكم سترون ربَّكُم كما ترون هذا القمرَ، لا تضامُّون في رؤيتِه، فإن استطعتُم أن لا تُغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس، وقبل غروبها**»، يعني العصر والفجر، ثُمَّ قرأ جريرٌ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] (١).

وإذا كانت النفوسُ تشتاقُ لرؤية النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكيف برؤية الله عَزَّوَجَلَّ ؟؟

فائدةٌ: مما يفرِّط فيه كثير من المسلمين صلاة الفجر يومَ الجمعة، مع ما جاء في السنة من فضلها في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **إنَّ أفضلَ الصلواتِ عند الله صلاةُ الصبحِ يومَ الجمُعة في جماعة**» (٢).

الغنيمة السادسة: المحافظة على صلاة الفجر والعِشاء سلامةٌ وبراءَةٌ من صفات المنافقين (٣).

---

(١) أخرجه البخاري رقم: (٥٧٣)، ومسلم رقم: (٦٣٣)، واللفظ له.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم: (٢٧٨٣)،وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: (١١١٩).

(٣) **النِّفاقُ نوعان: النوعُ الأولُ: نفاقٌ أكبرُ**: وهو إظهارُ الإسلامِ وإبطانُ الكفر، وهو مبطِلٌ لشهادة لا إله إلا الله، كما يبطلُ الحدثُ الوضوءَ، فلو توضَّأَ الإنسانُ ثُمَّ أحدثَ بَطَلَ=

ينبغي للمسلم أنْ يحرصَ على الإخلاص، وأن يخافَ على نفسه من النِّفاق، كما قال ابنُ أبي مُليكةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أدركتُ ثلاثين من أصحابِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كلُّهم يخافُ النِّفاقَ على نفسه، ما منهم أحدٌ يقولُ: إنَّه على إيمان جبريلَ وميكائيلَ»(١).

وقال الحسنُ البصريُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما خافَهُ إلَّا مؤمنٌ ولا أمِنَهُ إلَّا منافقٌ»(٢)، يعني النِّفاقَ.

قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تالله لقد قطَّعَ خوفُ النِّفاقِ قلوبَ السابقين الأولين، لعِلمِهم بدِقِّه وجِلِّه وتفاصيله وجُمَلِه، ساءت ظنونُهم بنفوسهم حتى خَشُوا أن يكونوا مِن جُملةِ المنافقين»(٣).

والمحافظةُ على صلاة الفجر جماعةً فيها السلامة من الاتصاف بالنِّفاق فهي أثقلُ الصلاة على المنافقين كما جاء في حديث أبي هريرةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن أثقلَ صلاةٍ على المنافقين صلاةُ العشاء، وصلاةُ الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا،**

= وضوؤه ولم تصحَّ صلاتُه، ولو قال: لا إله إلا الله محمدٌ رسولُ الله، ودعا معبودًا من دون الله فقد نقضَ لا إله إلا الله.

والنوعُ الثاني: نفاقٌ أصغرُ عمليٌّ: هو عَمَلُ شيءٍ مِن أعمال المنافقين مع بقاءِ الإيمانِ في القلب، وهو غيرُ مُخرِجٍ مِن الملة، ومِن أمثلتِه: الكَذِبُ في الحديث، وإخلافُ الوعد، والفجورُ في الخصومة، وخيانةُ الأمانة.

(١) أخرجه البخاري معلقًا في باب: خوفِ المؤمنِ من أنْ يحبطَ عملُهُ وهو لا يشعرُ، ووصله ابن حجر في تغليق التعليق. [٢/ ٥١].

(٢) أخرجه البخاري معلقًا في باب: خوفِ المؤمنِ من أنْ يحبطَ عملُهُ وهو لا يشعرُ.

(٣) مدارج السالكين (١/ ٣٦٤).

ولقد هممتُ أن آمُر بالصلاة، فتُقام، ثُمَّ آمُر رجلاً فيُصلي بالناس، ثُمَّ أنطلقَ معي برجالٍ معهم حُزَمٌ مِن حَطَبٍ إلى قوم لا يَشهدون الصلاةَ، فأُحَرِّقَ عليهم بيوتَهم بالنار»[١].

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيه الحثُّ العظيم على حضور جماعة هاتين الصلاتين والفضل الكثير في ذلك لما فيهما من المشقة على النَّفْس مِن تنغيص أوَّلِ نومِها وآخرِه ولهذا كانتا أثقلَ الصلاة على المنافقين»[٢].

الغنيمة السابعة: ينالُ المسلمُ بالمحافظةِ على صلاتي الفجر والعِشاء في جماعة أجرَ قيامِ ليلةٍ كاملةٍ.

لحديث عثمانَ بنِ عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول: «**مَن صلَّى العشاءَ في جماعة فكأنَّما قام نصفَ الليلِ، ومَن صلَّى الصُبْحَ في جماعة فكأنَّما صلَّى الليل كلَّه**»[٣].

ونصَّ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على هاتين الصلاتين لِما فيهما مِن الأجرِ الكثيرِ، فصلاةُ العشاء في جماعة تعدلُ قيام نصفَ الليل، وصلاة الفجر في جماعة تعدل قيام نصف الليل، وهذا فضلٌ عظيمٌ يعني كأنك قائم الليل كلَّه وأنت في فراشك[٤].

---

(١) أخرجه البخاري رقم: (٦٥٧)، ومسلم رقم: (٦٥١)، واللفظ له.
(٢) شرح صحيح مسلم (٤/ ١٥٨).
(٣) أخرجه مسلم رقم: (٦٥٦).
(٤) انظر شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٥/ ٨٢).

ذكر الغنائم العظيمة لمَن حافظ على الصلوات المفروضة جماعةً في المسجد

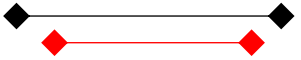

الغنيمة الأولى: الوضوءُ سَبَبٌ لمغفرة الذُّنوب.

فالوضوءُ من أجلِّ العبادات وأعظمِها، وقد جاءت في فضله نصوصٌ كثيرةٌ عن النَّبيِّ ﷺ منها:

قولُه ﷺ: «**مَن توضَّأ فأَحسنَ الوُضُوءَ خرجت خطاياه من جسده، حتى تخرجَ مِن تحت أظفاره**» (١).

وقولُه ﷺ: «**إذا توضأ العبدُ المسلمُ -أو المؤمنُ- فغَسَلَ وجهَهُ خرج مِن وجهه كلُّ خطيئةٍ نظر إليها بعينيه مع الماء -أو مع آخر قَطْرِ الماء-، فإذا غَسَلَ يديه خرج مِن يديه كلُّ خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء -أو مع آخر قَطْرِ الماء-، فإذا غَسَلَ رجليه خرجت كلُّ خطيئة مشتها رجلاه مع الماء -أو مع آخر قَطْرِ الماء-، حتى يخرجَ نقيًّا من الذنوب**» (٢).

وقال ﷺ: «**ألا أدلُّكُم على ما يمحو اللهُ به الخطايا، ويرفعُ به الدرجاتِ؟ قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: إسباغُ الوضوء على المكاره...**»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم رقم: (٢٤٥).

(٢) أخرجه مسلم رقم: (٢٤٤).

(٣) أخرجه مسلم رقم: (٢٥١).

قولُه ﷺ: «**إسباغُ الوضوء على المكاره**»، أي: إتمامُهُ مع وُجود أسباب المشقَّة، كأن يتوضأ مع البرد الشديد، والعلل التي يتأذىٰ معها بمسِّ الماء، ومع قِلةِ الماء والحاجة إلىٰ طلبه، والسعي في تحصيله، أو ابتياعه بالثمن الغالي، وما أشبه ذلك من الأسباب الشاقة[١].

الغنيمة الثانية: الذِّكر بعد الوضوء سببٌ لدخول الجنَّة.

قال رسولُ الله ﷺ: «**مَن توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه فُتحت له أبوابُ الجنة الثمانية، يَدخلُ من أيِّها شاء**»[٢].

وثبتَ عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقول بعد الوضوء: «**سبحانك اللهمَّ وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرُك وأتوبُ إليك**»[٣].

فالمشروعُ أن يأتي المسلمُ بهذا الذِّكر تارة، وبالآخَرِ تارة.

فائدةٌ: لا يُشرع رفعُ الإصبعِ عند التشهد بعد الوضوء، وكذا لا يشرعُ رفعُ البصر إلىٰ السماء بعد الوضوء لعدم ثبوتِهما عن النبيِّ ﷺ.

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٦٨).

(٢) أخرجه مسلم رقم: (٢٣٤).

(٣) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم: (٨١)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم: (٢٣٣٣).

الغنيمة الثالثة: دعاء الخروج من البيت سبب لحفظ الله.

لحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا خرج الرجلُ من بيته فقال: بسمِ الله توكلتُ على الله، لا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ، قال: يُقال حينئذٍ: هُديتَ، وكُفِيتَ، ووُقيتَ، فتنحى له الشياطينُ، فيقولُ له شيطانٌ آخرُ: كيف لك برجلٍ قد هُديَ وكُفيَ ووُقيَ؟!**»(١).

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُديتَ**»،أي:إلى طريق الحقِّ والصَّواب، ولم تزل مهديًّا في أقوالك وأفعالك لاستعانتك بالله وتوكلك عليه.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وكُفِيتَ**»،صُرف عنك الهَمُّ في أمر دنياك وآخرتك.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ووُقيتَ**»، أي: حُفظت من السُّوء، ومن شرِّ أعدائك من الجنِّ والإنس.

الغنيمة الرابعة: المشيُ مُتوضِّئًا إلى المسجد سببٌ لرفعة الدرجات ومغفرة الخطيئات.

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن تطهَّر في بيته، ثُمَّ مشى إلى بيت مِن بيوت الله، ليقضيَ فريضةً مِن فرائض الله، كانت خطوتاه: إحدَاهُما تَحُطُّ خطيئةً، والأُخرى تَرفعُ درجةً**»(٢).

---

(١) أخرجه أبوداود رقم: (٥٠٩٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: (٤٩٩).

(٢) أخرجه مسلم رقم: (٦٦٦).

وثبت في السنَّة أحاديثُ عِدَّة في فضل المشي إلى المساجد منها:

١- حديثُ بريدةَ الأَسلمي عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**بشرِ المشَّائين في الظُّلمِ إلى المساجد بالنُّور التامِّ يومَ القيامة**» (١).

٢- وحديثُ عقبةَ بنِ عامرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «**إذا تطهَّر الرَّجلُ، ثُمَّ أتى المسجدَ يَرعى الصَّلاةَ، كَتَبَ له كاتِباه أو كاتِبُه، بكلِّ خَطوة يَخْطوها إلى المسجد عَشْرَ حسناتٍ، والقاعدُ يرعى الصَّلاةَ كالقانت، ويُكْتَبُ مِنَ المُصَّلين مِن حِينِ يَخرجُ مِن بيتِه حتى يرجعَ إليه**» (٢).

٣- حديث أُبيِّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رجلٌ لا أعلمُ رجلاً أبعدَ من المسجد منه، وكان لا تخطِئُهُ صلاةٌ، قال: فقيل له -أو قلتُ له: - لو اشتريتَ حمارًا تركبُه في الظَّلماء، وفي الرَّمضاء، قال: ما يسرُّني أنَّ منزلي إلى جنب المسجد، إنِّي أريدُ أنْ يكتبَ لي ممشاي إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعتُ إلى أهلي، فقال النبيُّ ﷺ: «**قد جمع اللهُ لك ذلك كلَّه**»(٣).

دلَّ الحديثُ على أنَّ المصلي يُكتب له أجرُ ذهابه إلى المسجد، وأجر رجوعه منه، وهذا دليلٌ على سَعة فضل الله ورحمته.

---

(١) أخرجه الترمذي رقم:(٢٢٣)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم: (٧٢١).

(٢) أخرجه أحمد رقم: (١٧٤٤٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: (٤٣٤).

* قوله ﷺ: «**والقاعدُ يرعى الصَّلاةَ كالقانت**»،أي: ينتظر إقامة الصلاة، فله كأجر المصلي ما دام قاعدًا ينتظر الصلاة.

(٣) أخرجه مسلم رقم: (١١١٢).

٤- وأجرُ مَن خرج إلى صلاة الجماعة كأجر الحاجِّ المُحْرِم، قال ﷺ: «**مَن خرج من بيته متطهِّرًا إلى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاجِّ المُحْرِم...**»(١).

فائدة: يُشرعُ للمسلم إذا خرج إلى المسجد للصلاة أن يقولَ ما جاء في حديثِ عبدِ الله بنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أنه رَقَدَ عندَ رسولِ الله ﷺ...فأذَّن المؤذنُ فخرج إلى الصلاة، وهو يقول: «**اللَّهُمَّ اجعل في قلبي نورًا، وفي لساني نورًا، واجعل في سمعي نورًا، وفي بصري نورًا، واجعل مِن خلفي نورًا، ومِن أمامي نورًا، واجعل مِن فوقي نورًا، ومِن تحتي نورًا، اللَّهُمَّ أعطني نورًا**»(٢).

الغنيمة الخامسة: دعاء دُخول المسجد سببٌ لحفظ الله تعالى للعبد من الشيطان سائر اليوم.

فعن عبدِ الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه كان إذا دخل المسجدَ قال: «**أعوذُ بالله العظيم، وبوجهِهِ الكريم، وسلطانِه القديمِ، مِن الشيطانِ الرَّجيمِ، فإذا قال ذلك قال الشيطانُ: حُفِظَ مني سائرَ اليومِ**»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود رقم: (٥٥٨)، وحسنه الألباني في المشكاة رقم: (٧٢٨).

(٢) أخرجه مسلم رقم: (٧٦٣).

(٣) أخرجه أبو داود رقم: (٤٦٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم: (٤٦٦).

- **وفي دُخول المسجد سننٌ ينبغي للمسلم المحافظة عليها، من ذلك:**

١- قول أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**مِن السُّنة إذا دخلتَ المسجدَ أنْ تبدأَ برِجلِك اليُمنى، وإذا خرجتَ أنْ تبدأَ برجلِك اليُسرى**»(١).

٢- عن أبي حُميدٍ، أو عن أبي أُسيد، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا دَخل أحدُكم المسجدَ، فلْيَقُلِ: اللهمَّ افتحْ لي أبوابَ رحمتِك، وإذا خَرَجَ، فلْيَقُلِ: اللهمَّ إنِّي أسألُك مِن فضلِك**»(٢).

الغنيمة السادسة: متابعة المؤذِّن سببٌ لدخول الجنَّة ومغفرة الذُّنوب.

يُشرع لمن يسمع النِّداء أن يقولَ كما يقولُ المؤذِّن فعن عمرَ بنِ الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا قال المؤذِّنُ: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدُكم: الله أكبر الله أكبر، ثُمَّ قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، ثُمَّ قال: أشهد أنَّ محمَّدًا رسولُ الله قال: أشهد أنَّ محمدًا رسولُ الله، ثُمَّ قال: حيَّ على الصَّلاة، قال: لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، ثُمَّ قال: حيَّ على الفلاح، قال: لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، ثُمَّ قال: الله أكبر الله أكبر، قال: الله أكبر الله أكبر، ثُمَّ قال: لا إله إلا الله، قال: لا إله إلا الله مِن قلبه دخل الجنَّةَ**»(٣).

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٣٨)، وحسَّنه الألباني في الصحيحة رقم: (٢٤٧٨).

(٢) أخرجه مسلم رقم: (٧١٣).

(٣) أخرجه مسلم رقم: (٣٨٥).

وقال ﷺ: «مَن قال حين يسمعُ المؤذِّنَ: وأنا أشهدُ أن لا إله إلا الله وحْدَه لا شريك له، وأنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، رضِيتُ بالله ربًّا، وبمحمَّدٍ رسولًا، وبالإسلام دِينًا، غُفِرَ له ذَنْبُهُ»(١).

وعن عبد الله بنِ عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقولُ: «إذا سمعتُم المُؤذِّنَ، فقولوا مثلَ ما يقولُ ثُمَّ صلُّوا عليَّ، فإنَّه مَن صلَّى عليَّ صلاةً صلَّى اللهُ عليه بها عشرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ ليَ الوسيلةَ، فإنَّها منزلةٌ في الجنَّة، لا تنبغي إلا لعبدٍ مِن عِباد الله، وأرجو أنْ أكونَ أنا هو، فمَنْ سأل ليَ الوسيلةَ حلَّتْ له الشَّفاعةُ»(٢).

الغنيمة السابعة: الدُّعاء بين الأذان والإقامة مُستجابٌ.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدعاءُ لا يُردُّ بين الأذانِ والإقامةِ»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رقم: (٣٨٦)، قال الألباني: «وأخرجه الطحاويُّ بإسناده وزاد أنَّه قال: (مَن قال حين يَسمعُ المؤذِّنَ يتشَهدُ)، وهذا سندٌ صحيحٌ رجالُه كلُّهم ثقات، وفيه هذه الزيادة التي تُعيِّن متى يُقال هذا الدعاء، وهو حين يتشهد المؤذن، وهي زيادةٌ عزيزةٌ قَلَّمَا توجدُ في كتاب فتشبثْ بها، ويجوزُ له أن يقتصر أحيانًا على قوله: (وأنا وأنا)، فقد كان ﷺ إذا سمع المؤذن يتشَهد قال: (وأنا وأنا)، أخرجه أبو داود والحاكم». (انظر الثَّمر المستطاب ص: ١٨٢/ ١٨٤).

(٢) أخرجه مسلم رقم: (٣٨٤).

(٣) أخرجه الترمذي رقم: (٢١٢)، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم: (٢٤٤).

وعن عبد الله بن عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله! إنَّ المؤذِّنين يَفْضُلوننا؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قلْ كما يقولون، فإذا انتهيتَ فَسَلْ تُعْطَه**»(١).

الغنيمة الثامنة: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة فهو في صلاةٍ مادام جالسًا في المسجد.

والدليلُ حديثُ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... **والملائكةُ تُصلِّي على أحدِكم ما دامَ في مُصلَّاه الذي يُصلِّي فيه، اللَّهُمَّ صلِّ عليه: اللهُمَّ ارحمْهُ، ما لم يُحْدِثْ فيه، ما لم يُؤْذِ فيه**، وقال: **أحدُكُم في صلاةٍ ما كانتِ الصلاةُ تَحْبِسُهُ**»(٢).

الغنيمة التاسعة: صلاة الجماعة لها أجرٌ مضاعَفٌ خمسٌ وعشرون درجة على أجر صلاة المنفرد.

لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**صلاةُ الجماعة أفضلُ مِن صلاةِ أحدِكم وحْده بخمسةٍ وعشرين جزءًا**»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود رقم: (٥٢٤)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب رقم: (٢٦٧).

(٢) أخرجه البخاري رقم: (٢١١٩)، ومسلم رقم: (٦٤٩)، واللفظ للبخاري.

(٣) أخرجه البخاري رقم: (٤٧٧) ومسلم رقم: (٦٤٩)، واللفظ له.

وقال رسولُ الله ﷺ: «**صلاةُ الجماعة أفضلُ مِن صلاة الفَذِّ بسبع وعشرين درجةً**» (١).

والجمعُ بين الأحاديث التي فيها أنَّ صلاة الجماعة أفضلُ من صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة وسبع وعشرين درجة، من ثلاثة أوجه:

الأول: أنه لا منافاة بينها، فذِكْرُ القليل لا ينفي الكثير.

الثاني: أن يكون أُخبر أولًا بالقليل ثم أعلَمَهُ اللهُ تعالى بزيادة الفضل فأخبر بها.

الثالث: أنه يختلف باختلاف أحوال المصلين والصلاة فيكون لبعضهم خمس وعشرون ولبعضهم سبع وعشرون بحسب كمال الصلاة ومحافظته على هيئاتها وخشوعها وكثرة جماعتها وفضلهم وشرف البقعة ونحو ذلك فهذه هي الأجوبة المعتمدة (٢).

الغنيمة العاشرة: المحافظة على الأذكار دُبُر الصلواتِ سببٌ لمغفرة الذُّنوب، ودخول الجنَّة.

لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَن سبَّحَ اللهَ في دبُرِ كلِّ صلاةٍ ثلاثًا وثلاثين، وحَمِدَ اللهَ ثلاثًا وثلاثين، وكبَّرَ اللهَ ثلاثًا**

(١) أخرجه البخاري رقم: (٦٤٥) ومسلم رقم: (٦٥٠)، واللفظ له.

(٢) انظر شرح مسلم للنووي(٥/ ١٥١)، وممن توسع في الجمع بين هذه الأحاديث الحافظُ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ، ورجَّح أن حديث «**سبع وعشرين درجةً**» مختصة بالجهرية، وحديث «**بخمسةٍ وعشرين جزءًا**» مختصٌّ بالسرية ثم قال: وهذا الوجه عندي أوجهها. فتح الباري (٢/ ١٣٢).

وثلاثين، فتلك تسعةٌ وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحْدَه لا شريك له، له المُلْكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيء قديرٌ غُفِرتْ خطاياه، وإن كانت مثلَ زَبَدِ البحر»(١).

وعن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أُمِرنا أنْ نسبِّحَ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ ثلاثًا وثلاثين، ونحمدَ ثلاثًا وثلاثين، ونكبِّرَ أربعًا وثلاثين، فأُتي رجلٌ في المنام مِن الأنصار، فقيل له: أَمَرَكم رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تُسبحوا في دُبُرِ كلِّ صلاة كذا وكذا؟ قال الأنصاريُّ في منامه: نعم، قال: فاجعلوها خمسًا وعشرين، خمسًا وعشرين، واجعلوا فيها التهليلَ، فلمَّا أصبح، غدا على النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخبره، فقال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **فافعلوا**»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم رقم: (٥٩٧).

(٢) أخرجه أحمد رقم: (٢١٦٠٠)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة رقم: (١٠١)، **والتهليل: هو قول: لا إله إلا الله.**

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ الذكر بالتسبيح والتهليل والتحميد بعد صلاة الفريضة له صفاتٌ عدة :

منها :أن يقول الإنسانُ: سبحان الله، والحمدُ لله، والله أكبر، ثلاثًا وثلاثين، فهذه تسعة وتسعون، ويقول تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير.

ومنها :أن يقول: سبحان الله ثلاثًا وثلاثين، والحمد لله ثلاثًا وثلاثين، والله أكبر أربعًا وثلاثين.

ومنها :أن يقول: سبحان الله عشر مرات، والحمد لله عشر مرات، والله أكبر عشر مرات.

و منها :أن يقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر خمسًا وعشرين، هذه كلُّها وردت عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فأي صفة ذكرت أجزأ ذلك، والأحسن إذا كان يحفظها جيدًا أن يقول هذا مرةً، وهذا مرةً. [مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين(١٣/ ٢٨٨)].

وقال رسولُ الله ﷺ: «**مَن قرأ آية الكرسي في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ مكتوبة لم يمنعْهُ مِن دخول الجنة إلا أن يموتَ**» (١).

قوله ﷺ: «**في دبُرِ كلِّ صلاةٍ مكتوبة**»، أي: بعد كلِّ صلاة من الصلوات الخمس المفروضة.

قوله ﷺ: «**لم يمنعْهُ مِن دخول الجنة إلا أن يموتَ**»، أي: العائق والمانع بينه وبين الجنة الموت.

الغنيمة الحادية عشرة: المحافظة على الصلوات المفروضة في المسجد سببٌ لحفظ الله تعالى للعبد.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثةٌ في ضمان الله عَزَّوَجَلَّ: رجلٌ خرج من بيته إلى مسجد مِن مساجد الله عَزَّوَجَلَّ، ورجلٌ خرج غازيًا في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ، ورجلٌ خرج حاجًّا**» (٢).

قوله: «**ثلاثةٌ في ضمان الله عَزَّوَجَلَّ**»، أي: في حفظه وكلاءته ورعايته.

وقوله: «**رجلٌ خرج إلى مسجد**»، أي: يريد الصلاة أو الاعتكاف فيه.

وقوله: «**ورجلٌ خرج غازيًا في سبيل الله**» لإعلاء كلمة الله، «**ورجل خرج حاجًّا**» أي: بمال حلال (٣).

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى رقم: (٩٨٤٨)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب رقم: (١٥٩٥).

(٢) أخرجه الحميدي في مسنده رقم: (١١٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥١).

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (٣/ ٣١٩).

الغنيمة الثانية عشرة: كثرة الصَّلاة سببٌ لمغفرة الذُّنوب.

لحديث عبد الله بن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رأىٰ فتًى وهو يصلي قد أطال صلاتَه وأطنبَ فيها فقال: مَنْ يعرفُ هذا؟ فقال رجلٌ: أنا، فقال عبدُ الله: لو كنتُ أعرفه لأمرتُه أن يطيلَ الركوعَ والسجودَ فإني سمعتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: « **إنَّ العبدَ إذا قام يُصلِّي أُتي بذنوبِه فوُضعت علىٰ رأسِه أو عاتِقه فكلما رَكَعَ أو سَجَدَ تساقطت عنه**» (١).

وقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عليك بكثرة السُّجود لله، فإنَّك لا تسجدُ لله سجدةً، إلا رفعك اللهُ بها درجةً، وحطَّ عنك بها خطيئةً**» (٢).

فينبغي للمسلم أن يحافظ علىٰ النَّوافل المشروعة قبل الصلاة وبعدها؛ ليظفرَ بهذا الأجر العظيم.

الغنيمة الثالثة عشرة: قراءة القرآن قبل الصلاة أو بعدها فيها بكلِّ حرفٍ عشر حسنات.

تلاوة القرآن هي أفضل العبادات القولية وأجرها عظيم عند الله تعالىٰ، قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن قرأ حرفًا من كتاب الله فله به حسنةٌ،**

(١) أخرجه ابن حبان رقم: (١٧٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: (١٦٧١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم: (٤٨٨).

والحسنةُ بعشر أمثالها، لا أقول ﴿الٓمٓ﴾ حرفٌ، ولكن ألفٌ حرفٌ ولامٌ حرفٌ وميمٌ حرفٌ» (١).

فعلىٰ المسلم أن يحرصَ علىٰ أن يكون له وِردٌ يوميٌّ من القرآن لينال هذا الفضل العظيم، ولا يمنعه خوف الخطأ في القراءة من تلاوة القرآن، فيقرأ في المسجد قبل الصلاة أو بعدها ما تيسَّر له.

بعد هذا العَرْضِ المُوجَزِ المختَصَر لفضائل صلاة الفجر وبيانِ ما فيها من عظيم الثواب والأجر حَرِيٌّ بكلِّ مُسْلِمٍ ناصِحٍ لنفسِهِ أن يحافِظَ علىٰ هذه الفريضة العظيمة، وأنْ يبادرَ إلىٰ أدائها في المسجد، وأنْ يحرِصَ علىٰ تعليم هذه الفَضائِل لأُسْرَته وأبنائِه وجُلَسائِه؛ ليَنتشر الخيرُ بينَ المُسْلِمين، ويعم النفع، فثَمَرةُ العِلم هي العَمَلُ به، والدَّعْوَةُ إليه.

وأسألُ اللهَ الغفورَ الرَّحيمَ أن يغفِرَ لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات، وأن يدخلَنا برحمته في عباده الصالحين.

وصلَّىٰ اللهُ وسلَّم علىٰ نبيِّنا محمَّدٍ، وعلىٰ آله وصحبِه أجمعين، ومَن تبعَهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

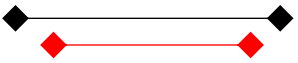

(٣) أخرجه الترمذي رقم: (٢٩١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٦٩).

مكتب إتقان
للتحقيق والدراسات العلمية